

الله بكرة واصيلا لا اله الا الله ولا نعبد الا ايا مخلصين
له الدين ولو كره الكافرون لا اله الا الله وحده صفت
وعنه ونصر عبده وهزم الاحزاب وحده لا اله الا الله
والله اعلم وبسبحه وتكبيره كذلك الى عزيم الامام اي نظمة
بالرأفة تكبيرة الاحرام بصلوة العيد فان صلى منفردا
فالعبرة باحرامه وتكبيره ليلة عيد الفطر مخصوص عليه
في قوله تعالى ولست اكلوا العبد وتكبيره ليلة اي عند صوم
رمضان وتكبيره والله على ما هديتم وليلة عيد الفطر
عليه ومن ثم كان الاول اكد وتكبير الحاج من ظهر يوم النحر
الى اخر ايام التشريق لان اول صلاة بصلتها بعد تحلل
الظهر واخر صلاة بصلتها بمنى قبل فطر الثاني الصبح
اي في سنة ذلك فلا فرق بين ان يقدم التحلل على الصبح
او يؤخر عنها ولا بد ان يكون معنى او غيرها ولا بد
ان ينفر النفر الاول او الثاني قبل صلاة الظهر وبعد
فيما يظهر في جميع ذلك ويكبر غيره اي غير الحاج من صبح
عرفة الى اخر ايام التشريق للاتباع وتكبير الحاج وقرب
في الوقتية المذكورة يكونه بعد اي عقب كل صلاة
فرضا ونقلا اداء وقضاء وجنابة وسنونة وان
يسمى التكبير عقب الصلاة كبر اذا تذكر وان طال الرضا
لا بد شمارة الايام لانتمة الصلاة بخلاف سجود السهو
ويكبر ندا في العمى عند رؤيته بشيء منها وهو الجبل
والبن
لرسنة

129
والبق والفقر في الايام المعلومات وهي عشرة في الحج لغيره
تعالى واذكروا الله في ايام معلومات على ما ذكره فم من هيمه
الانعام ولو شهدوا قبل الزوال يوم الثلاثاء من يوم نيسع
الاجتماع والصلوة كلها او ركعة منها برؤية الهلال ليلة
الماضية او طرنا وصلينا العيد اداء وقبل الزوال من
لا يسع ما ذكره او بعد الزوال وعملوا وقبل الفجر وقبلوا
ايضا وافطرونا القبول تشها ذم لكي الصلاة فان يخرج
وقتها وتقضى في اي من اراد الامام في صلاة النفل او
شدها بعد الفجر او قبله وعملوا بعد ان يقبل بالنسبة
لصلاة العيد اذ لا فائدة في قبوله الا تركها فلم يصح الى
شها ذم واذا صلينا الفجر اداء وليس يوم الفطر اول يوم
من شوال مطلقا بل يوم فطر الناس وكذا يوم النحر يوم
ويوم عرفة يوم يعرفون للمحدث الصحيح بذلك اما
النسبة لخواجل وتعلق طلاق فيستمع شها ذم مطلقا
باب صلاة الكسوف للشمس والقمر ويسمى
حسوفيه وكسوفيه وقيل الكسوف للشمس والحسوف
للقمر وهي سنة مؤكدة للاتباع فان صلى الله عليه وسلم فعلها
وهي على كفتيه واقبلها ركعتان كسنة الظهر ويسحب
اذا اراد في الكمال زيادة في ركوعه بان يجعل في كل
ركعة قياما بعد الركوع وركوعا بعد القيام للاتباع وليس
انه يفي بسنة الله لمحمد ثم بذلك الحمد في كل احد حال

Copyrighted by University